

إقليم تازة .. إحداث مركز جهوي لمساعدة الجماعات الترابية

إقليم تازة .. إحداث مركز جهوي لمساعدة
الجماعات الترابية



ترأس السيد الكاتب العام لعمالة إقليم تازة، صباح اليوم ، 30.11.2017 على الساعة العاشرة والنصف صباحا بمعية خبير مركز مساعدة الجماعات الترابية والسادة رؤساء الدوائر بإقليم تازة والمنتخبون ورجال الصحافة ورؤساء أقسام عمالة إقليم تازة والسيد رئيس الجماعات الترابية ورجال السلطة المحلية إجتماعا في غاية الأهمية ، ويتعلق بإحداث مركز جهوي يهتم الجماعات بالجهة فاس مكناس .



تتوفر الجهة على 194 جماعة، المركز سيكون في الخدمة من أجل تدبير وإحداث المرافق العمومية بالجماعات .
يعتمد المركز على مؤسسة العمل مع الجماعات ، و ثم إحداثه بقرار عاملي رقم 1 المؤرخ بتاريخ 12/07/2017، وتتوفر المملكة حاليا على أربع مراكز على المستوى المركزي ، فاس ، الدار البيضاء ، وجدة ، أغادير .
وفي مداخله للخبير المسؤول عن مركز المساعدة ، أكد بأن والي الجهة سيجعله رهن إشارة كل الجماعات بالجهة دون استثناء .



سيساعد المركز بشراكة مع الجماعات في البحث
عن التمويل بواسطة وزارة الداخلية ، لبعض
المشاريع ...
المرافق وإحداثها تشكل مورد مالي للجماعات
، في إطار تنزيل الجهوية ، كل هذا ثم بعد
تشخيص وزارة الداخلية لكل جماعة على حدا .
تابع كلمة لخبير لمركز المساعدة .
عبدالحق خرباش



لمزيد من صور الإجتماع
الفائس بوك Kharchache
Abdelhak Abdelhak

العاقل المغربي يوجه رسالة إلى رئيس لجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف بمناسبة اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني

[ميديا1+و.م.ع](#)

وجه العاقل المغربي الملك محمد السادس، رسالة سامية إلى رئيس لجنة الأمم المتحدة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف، وذلك بمناسبة تخليد اليوم العالمي للتضامن مع الشعب الفلسطيني.

وفي ما يلي نص الرسالة:

“الحمد لله وحده،

والصلاة والسلام على مولانا رسول الله وآله وصحبه.

سعادة السيد فودي سيك، رئيس اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف،

حضرات السيدات والسادة،



يطيب لنا أن نتوجه إلى جمهورية السنغال الشقيقة بأحر التهاني وأصدق المتمنيات بمناسبة تجديد الثقة فيها لرئاسة اللجنة الموقرة للمرة الثانية والأربعين على التوالي.

وإن هذه الثقة التي وضعتها المجموعة الدولية في السنغال، إنما هي تجسيد للدور الذي يضطلع به هذا البلد الشقيق على الساحة الدولية، واعتراف من المحفل الأممي به كفاعل مهم داخل الأسرة الدولية، ولا أدل على ذلك قيادته لتحرك داخل مجلس الأمن الدولي، أفضى إلى تبني القرار رقم 2334 بتاريخ 23 ديسمبر 2016، الذي اعتبر جميع الأنشطة الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، غير قانونية وباطلة الأثر.

لقد دأبنا في مثل هذا اليوم على توجيه رسالة إلى لجنتم الموقرة لتجديد موقف المملكة المغربية ودعمها الثابت والموصول للحقوق التاريخية المشروعة للشعب الفلسطيني. وإنه لمن دواعي سرورنا أن نجد لأعضاء اللجنة المحترمين تقديرنا لجهودهم المخلصة على درب إشاعة الوعي بضرورة الدفاع عن الحقوق غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني وإحقاق المشروعية وإقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، وفق المرجعيات الدولية المعتمدة، حضرات السيدات والسادة،

لقد ختمنا رسالتنا في السنة الفارطة بنبرة أمل على أن تكون سنة 2017 سنة خروج مسلسل السلام من حالة الاستعصاء والجمود وأن يكون الضوء قد لاح في نهاية النفق الطويل للقضية الفلسطينية التي طال أمد حلها. غير أنه وللأسف الشديد، يبدو السلام متعثرا وبعيد المنال، بشكل تزداد معه المخاوف والهواجس من مستقبل مجهول للمنطقة، خاصة وأن الواقع على الأرض، والذي تقوم الحكومة الإسرائيلية بتكريسه كل يوم، يشي بنية لإقبار حل الدولتين، الذي توافق عليه المجتمع الدولي، كحل وحيد للقضية الفلسطينية، وتعميق

وترسيخ مبدأ الدولة الواحدة بنظامين، الأبرتايد،.

لقد كان أملنا وأمل الفلسطينيين وجميع الأحرار في العالم أيضا، في أن تكون سنة 2017 سنة إنهاء الاحتلال الإسرائيلي والتفرغ لاستحقاقات السلام. بيد أننا نلاحظ مسعى لدى الطرف الآخر، مسعى لصرف الانتباه إلى مسائل جانبية، هي بكل تأكيد، نتاج طبيعي للسياسة الاستعمارية والتمادي في تكثيف الاستيطان، اللذين يشكلان أرضية خصبة للعنف والتطرف.

فعوض تعاطي الحكومة الإسرائيلية بإيجابية مع مبادرة السلام العربية والمبادرات الدولية الأخرى، وخاصة خارطة الطريق لسنة 2003 التي تبناها مجلس الأمن، والمبادرة الفرنسية التي ترتب عليها مؤتمر باريس للسلام في مطلع هذه السنة، لإنقاذ حل الدولتين، واجهت كل تلك المبادرات بالرفض، دون تقديم بدائل وحلول بناءة لاستئناف المفاوضات مع الجانب الفلسطيني، تفضي إلى حل قائم على دولتين تعيشان جنب إلى جنب في أمن وسلام. حضرات السيدات والسادة،

إن الوضع على الأرض الفلسطينية يحفل كل يوم بانتهاكات ترتكب ضد الفلسطينيين، تتجلى في مصادرة حقهم في حرية التنقل والتعبير، وتوسع دائرة الاعتقالات التعسفية، والاحتجاز لفترة طويلة دون محاكمات، وإساءة معاملة الأسرى، فضلا عن التوغلات المتكررة في أجزاء كثيرة من الضفة الغربية، وهي ممارسات تلقي على المنتظم الأممي مسؤولية أعمال الآليات الدولية لحماية الشعب الفلسطيني.

ومما لا مرأى فيه، أن عدو السلام يكمن في تمدد البناء الاستيطاني غير القانوني، الذي زادت وتيرته بشكل مقلق منذ مطلع سنة 2017، فضلا عن شرعنة البؤر الاستيطانية بأثر رجعي، وفي تحد سافر لقرارات مجلس الأمن، وانتهاك لكل المواثيق والقرارات الدولية ذات الصلة بالقضية الفلسطينية، مما يجعلنا نطرح سؤالا مشروعا حول ما إذا كان ما يزال هناك مكان لإقامة دولة فلسطينية، تعيش جنبا إلى جنب مع إسرائيل؟

لا شك في أن الإبقاء على هذا الوضع، يشكل خطرا حقيقيا على الشعبين الفلسطيني والإسرائيلي، ويطيل في عمر مصدر التوتر والتطرف وإثارة الأحقاد وعدم الاستقرار في المنطقة والعالم.

إننا ونحن نتابع، بقلق بالغ، إمعان الحكومة الإسرائيلية في إجازة مخططات استيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما فيها الأماكن

المقدسة في القدس، لندعو مجلس الأمن وكافة أعضاء الأسرة الدولية إلى سرعة التحرك لإلزام إسرائيل، باعتبارها القوة القائمة بالاحتلال، باحترام الوضع القانوني والتاريخي للأراضي الفلسطينية المحتلة.

إن الحديث عن الدولة الفلسطينية لا يتم بمعزل عن قطاع غزة الذي يعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذه الدولة. فهذه المنطقة من التراب الفلسطيني لازال الحصار الإسرائيلي يطبق عليها منذ عشر سنوات، مما جعل وتيرة إعادة الإعمار فيها بعد العدوان الإسرائيلي عليها سنة 2014، تسير ببطء شديد، مما أثر في مسيرة التنمية، وزاد من معدلات البطالة التي بلغت حسب تقديرات الأمم المتحدة إلى حوالي 60%.

حضرات السيدات والسادة،

لقد سبق أن وجهنا في شهر يوليو الماضي رسالة إلى معالي الأمين العام للأمم المتحدة بصفتنا رئيساً للجنة القدس، التابعة لمنظمة التعاون الإسلامي أثرتنا فيها الانتباه إلى تمادي السلطات الإسرائيلية في انتهاكاتهما الممنهجة في القدس والحرم القدسي لفرض واقع جديد على الأرض، وطالبنا بسرعة التحرك من أجل حمل الحكومة الإسرائيلية على احترام الوضع القانوني والتاريخي في القدس، والأماكن المقدسة وحذرتنا من خطورة تحويل الصراع الفلسطيني الإسرائيلي من صراع سياسي إلى صراع ديني.

وبعد مضي أشهر قليلة على ذلك، ها هي الحكومة الإسرائيلية ترفع الحظر عن زيارات أعضاء الكنيست للمسجد الأقصى المبارك، وتسمح لهم بالدخول إلى الحرم القدسي في القدس الشرقية، تحت حماية الشرطة، وهو قرار يرمي في عمقه وجوهره إلى التمهيد لتقسيم المسجد الأقصى زمانياً ومكانياً، غير عابئة بالمناشدات الدولية بعدم تغيير الوضع القانوني في تلك الأماكن.

إن ما تقوم به إسرائيل من تغيير ممنهج للوضع التاريخي القائم في القدس والمسجد الأقصى، هو لعب بالنار، باعتبار أن الممارسات الإسرائيلية من شأنها تأجيج مشاعر العداء الديني الذي يمكن أن يتحول إلى صراع ديني عنيف. ولذلك نجدد مطالبتنا لها باحترام الوضع التاريخي والقانوني للمقدسات في المدينة المحتلة منذ عام 1967، ونجدد رفضنا لقرار إسرائيل بضمها.

حضرات السيدات والسادة،

إن المستفيد من حالة الانقسام التي كانت سائدة منذ سنوات بين الأشقاء الفلسطينيين هو الاحتلال الإسرائيلي، والخاسر الأكبر هو الشعب الفلسطيني وتطلعاته إلى الوحدة والعيش الكريم.

ولطالما أكدنا في مناسبات عديدة على ضرورة إنهاء حالة الانقسام والانخراط بصدق وعزيمة في حكومة وحدة وطنية جامعة تنهض بمسؤولياتها تجاه الشعب الفلسطيني وتكون مخاطبا وحيدا يحظى بمصداقية عالية لدى المجتمع الدولي لرفع المعاناة والظلم عنه.

واليوم، وبعد سنوات من الانقسام وتشتت الجهود، توصل الأشقاء الفلسطينيون إلى اتفاق مصالحة لا يسعنا إلا الترحيب به واعتباره خطوة في الاتجاه الصحيح، على درب إنهاء حالة الانقسام واستعادة اللحمة الوطنية، في أفق تحقيق تطلعات الشعب الفلسطيني إلى إقامة دولته المستقلة وعاصمتها القدس الشريف. ونأمل في أن يواصل الأشقاء الفلسطينيون تمثين وحدتهم وتقوية صفوفهم خدمة للمشروع الوطني الفلسطيني.

حضرات السيدات والسادة،


إنه لمن نافلة القول التأكيد على أن القضية الفلسطينية تعد القضية المركزية للعالمين العربي والإسلامي، والإبقاء عليها بدون حل يرهن مستقبل شعوب المنطقة، ويشكل سببا رئيسيا لتغذية التطرف وعدم الاستقرار.

ولذلك أضحي من الضروري تخطي حالة الجمود والضبابية التي تمر بها العملية السلمية، والعمل على إطلاق مفاوضات مجددة ضمن إطار زمني معقول بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي تفضي إلى إنهاء الاحتلال، للوصول إلى اتفاق يعالج جميع قضايا الحل النهائي. وفي غضون ذلك، يتعين على إسرائيل، القوة القائمة بالاحتلال، احترام الوضع التاريخي والقانوني القائم في المسجد الأقصى وفي الحرم القدسي الشريف، ووقف جميع الإجراءات أحادية الجانب التي تستهدف تغيير الهوية العربية والإسلامية والمسيحية للقدس الشرقية، واعتبار حدود الرابع من يونيو عام 1967 حدود الدولة الفلسطينية، ووقف النشاطات الاستيطانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة كافة، كما نصت على ذلك قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة، والتي كان آخرها قرار 2334 لعام 2016.

إن دعوتنا إلى إقامة دولة فلسطينية مستقلة، هي دعوة إلى التثبث بالمشروعية ورفع الحيف عن الشعب الفلسطيني لتحقيق تطلعاته إلى

الحرية والاستقلال والعيش الكريم كباقي شعوب الأرض.

فاستمرار الاحتلال يعتبر وصمة عار في جبين إسرائيل وفي جبين المجتمع الدولي الذي تقع على عاتقه مسؤولية قانونية وسياسية وأخلاقية وإنسانية لإنهاء هذا الاحتلال وممارساته غير القانونية فوق الأرض الفلسطينية، والتي تعد أهم الأوراق والمسوغات التي تسوقها التنظيمات الإرهابية لتبرير مشروعها الإجرامي في المنطقة والعالم. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته".



إقليم تازة .. ذكرى خير البرية محمد بن عبدالله ص

إقليم تازة .. ذكرى خير البرية محمد بن
عبدالله ص

تنظم عمالة إقليم تازة ، ككل سنة ، عبر مساجد الإقليم بالتناوب ، الذكرى الزكية والعطرة لعيد المولد النبوي الشريف، تحضى ذكرى رسول الله ص عند المسلمين ببالغ الأهمية ، وتتميز أوقات الحفلة الدينية، بتكريم حفاظ كتاب الله ، وترتيل كتاب الله

على مسمع عمار بيت الله ، أناشيد تمتزج
بالذكر والصلاة على نبينا الأكرم تؤديها فرق
للأمداح النبوية بإقليم تازة .
إليكم برنامج عمالة إقليم تازة من مكتب
الإتصال بالعمالة ..



برنامج الحفل الديني الذي سيقام

بمسجد التقوى بمدينة تازة

بمناسبة ذكرى عيد المولد النبوي الشريف

يوم الخميس 11 ربيع الأول 1439 هجرية

موافق 30 نونبر 2017 ميلادية

□ الساعة الخامسة و 14 دقيقة مساء :

□ آذان صلاة المغرب.

□ الساعة الخامسة و 19 دقيقة مساء :

□ أداء صلاة المغرب.

□ الساعة الخامسة و 29 دقيقة مساء :

□ افتتاح الحفل بآيات بينات من الذكر

الحكيم.

□ الساعة الخامسة و 36 دقيقة مساء :

□ أمداح نبوية شريفة من أداء الجمعية

التازية لفني السماع والأمداح النبوية.

□ الساعة الخامسة و 49 دقيقة مساء :
□ كلمة بالمناسبة يلقيها فضيلة الأستاذ :
عبد الفتاح العمراوي، خطيب بمسجد دوار
الجديد وواعظ تابع للمجلس العلمي المحلي
بتازة.

□ الساعة السادسة و 10 دقائق مساء :
□ ختم الحفل بقراءة الفاتحة والدعاء الصالح
لمولانا أمير المؤمنين صاحب الجلالة الملك
محمد السادس دام له النصر و التمكين، ولولي
عهدہ الأمير الجليل مولاي الحسن، وكافة أفراد
الأسرة الملكية الشريفة، والترحم على الروح
الطاهرة لفقيدي العروبة والإسلام جلالة
المغفور له الحسن الثاني وجلالة المغفور له
محمد الخامس طيب الله ثراهما وأسكنهما فسيح
جنانه.

**تخرج الفوج الجديد للأطر و
الموظفين المتدربين برسم سنة
2017**

صوت العدالة - ياسين حجي.



ترأس، يومه الثلاثاء 28 نونبر 2017، المندوب العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج محمد صالح التامك و عامل صاحب الجلالة على إقليم الخميسات منصور قرطاح حفل تخرج الفوج الجديد للأطر و الموظفين المتدربين برسم سنة 2017، و ذلك بالمركز الوطني لتكوين الأطر بتيفلت، و في كلمته الافتتاحية ذكر المندوب العام لإدارة السجون و إعادة الإدماج أن المندوبية العامة تحرص من خلال مركز التكوين خلال هذه الفترة على تلقين المتدربين تكوينا عمليا يجمع بين التكوين النظري بالمركز و التكوين التطبيقي بالمؤسسات السجنية، تفعيلا لمخطتها الاستراتيجية في مجال التكوين و الرامي إلى الرفع من مستوى كفاءات أطرها و تحسين مردوديتهم المهنية.

و أضاف محمد صالح التامك، أن برنامج التكوين يتضمن بالأساس على مجموعة من المصوغات ذات الصلة بمجالات العمل بالوسط السجني و حقوق الإنسان و الحكامة الجيدة، إضافة إلى التدريب الشبه العسكري و التربية البدنية، و بالموازاة مع ذلك تواصل المندوبية العامة تنفيذ برنامج تعميم التكوين المستمر على جميع الموظفين، حيث استفاد خلال هذه السنة 5428 موظفا و موظفة من التكوين في مجالات مختلفة منها الحراسة، و الأمن، و العمل الاجتماعي، و حقوق الإنسان، و الرعاية الصحية، و المالية العمومية، و الضبط القضائي، و التدبير الإداري.

من جهته أكد مدير المركز الوطني لتكوين الأطر التابع للمندوبية العامة بمدينة تيفلت أن فوج المتخرجين هذه السنة يشمل درجة مراقب مربي و عددهم 369 ، درجة ضابط مربي ممتاز و عددهم 95 ، يتوزعون حسب التخصصات التالية : (التمريض، الأشغال الكبرى، الأنظمة، و الشبكات المعلوماتية، تنمية المعلومات، صيانة الأنظمة المعلوماتية)، و درجة قائد مربي ممتاز و عددهم 26 متدربا، يتوزعون حسب التخصصات التالية : (الإلكترونيك، اللغة الإنجليزية، التواصل، العلاقات الدولية)، مضيفاً أن الفوج الحالي أنهى تكوينه

الأساسي في المجالين النظري و التطبيقي وفق ما تم رصده من احتياجات تدريبية و بناء على الدلائل المسطرية التي تم إعدادها في الفترة الأخيرة و في مختلف المجالات المتعلقة بالعمل السجني، و قد تخلت مراسم حفل التخرج عروضاً عسكرية و مناورات رياضية و قتالية، و عمليات الإنقاذ و الإسعاف و الخفر و التي اكتسبها المتدربون و المتدربات طيلة فترة تكوينهم، كما أدى الخريجون في نهاية الاحتفال القسم.

إقليم تازة .. الشروع في العمل بالمحكمة الابتدائية

إقليم تازة .. الشروع في العمل بالمحكمة
الابتدائية





عرف إقليم تازة ، بواسطة وزارة العدل والحريات ، تشييد محكمة جديدة بمدينة تازة ، وبدأ الإشتغال داخل مكاتبها بحرا الأسبوع ، حيث زار السيد الرئيس الأول بالمحكمة رفقة أعضاء الهيئة القضائية بتازة بشكل إعتيادي صباح اليوم 27.11.2017 المكاتب الجديدة لقضاء الأسرة والمرافق المحيطة بالمحكمة . وتعتبر البناية الجديدة قيمة معنوية ومادية تزداد لعمالة إقليم تازة .


وجدير بالذكر ، أن الحلة الجديدة للمحكمة الإبتدائية بتازة ، ستساعد أعضاء الهيئة القضائية للإشتغال بطرق مريحة ، وفي السياق نفسه ، إلتحق قضاء قضاء الأسرة الذي كان يشتغل بتازة العليا ببناية المحكمة الإبتدائية الجديدة بطريق فاس .

أصبحت المحكمة الجديدة تجاور محكمة الإستئناف بتازة السفلى والعمل جاري بها الآن .

عبدالحق خرباش

ربط المسؤولية بالمحاسبة أصبحت ترعب المفسدين...؟ عربي

ربط المسؤولية بالمحاسبة أصبحت ترعب المفسدين...؟
عربي



عرفت الحياة السياسية في المغرب مداً وجزراً في ما يخص تنزيل نص دستوري يربط المسؤولية بالمحاسبة، فبعد سنوات من "تجميد" تطبيق هذا المبدأ، الوارد في الفقرة الثانية من الفصل الأول من دستور المملكة، الذي صودق عليه باستفتاء شعبي في يوليو/تموز 2011، بدأت الحياة السياسية ومجال تسيير الشأن العام يعرفان نوعاً من تفعيل هذا النص الدستوري.

ويعني النص الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة عدم إفلات المسؤولين عن تدبير الشأن العام، سواء كانوا سياسيين أو وزراء أو منتخبين في مختلف المناصب، من المحاسبة عند ثبوت تورطهم في تقصير أو اختلالات مهنية، والتي غالباً ما يتم استنتاجها من تقارير تطالب بها جهات معينة، مثل القصر الملكي أو رئاسة الحكومة، أو تعمل عليها مؤسسات معينة، من قبيل المجلس الأعلى للحسابات. وتطبيق المبدأ الدستوري، المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة على أرض الواقع في الساحة المغربية، انقسم إلى مرحلتين زمنيتين رئيسيتين، الأولى امتدت منذ إقرار الدستور في 2011 من طرف الأغلبية الساحقة

من الشعب، والثانية منذ سنة 2015 إلى اليوم. وفي المرحلة الأولى من عمر تنزيل دستور ربط المسؤولية بالمحاسبة، والذي كانت تنادي به أصوات وأحزاب سياسية باعتباره أحد أركان الديمقراطية في البلاد، أي منذ يوليو/تموز 2011 إلى يناير/كانون الثاني 2015، فإنه لم يتم تطبيق الدستور في هذا الصدد في أية شكاوى من مسؤولين وتقرير عن اختلالات معينة. وفي المرحلة الثانية، وخصوصاً منذ يناير/كانون الثاني 2015 إلى نوفمبر/تشرين الثاني الحالي، عرف المشهد السياسي والحكومي المغربي عدة حالات من تطبيق مبدأ الربط بين المسؤولية والمحاسبة، من خلال إقالة وإعفاء مسؤولين من طرف الملك المغربي، محمد السادس، فضلاً عن معاقبة آخرين بعدم شغل أية مناصب مستقبلاً.

”

انقسم تطبيق المبدأ الدستوري المتعلق بربط المسؤولية بالمحاسبة إلى مرحلتين زمنيتين رئيسيتين

“

ويمكن القول إن ضغط الرأي العام الوطني، سواء عبر مواقع التواصل الاجتماعي ونشطاء موقع “فيسبوك”، أو من خلال الاحتجاجات في الشوارع، ساهم بشكل كبير في تطبيق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، إذ إن ضغوطات شديدة واحتجاجات عارمة في الشارع المغربي ساهمت في قرارات سياسية كبيرة، من حجم إعفاء وزراء ومسؤولين ساميين وكبار في الدولة. وكانت بداية سنة 2015 إيذاناً بأول تطبيق للمبدأ الدستوري الجديد، الذي لم يكن وارداً ولا منصوصاً عليه في دساتير سابقة، كما هو الحال عليه في الدستور الجديد، عندما تم إعفاء وزير الرياضة والشباب، محمد أوزين، بسبب تداعيات ما سمي حينها بفضيحة ملعب الرباط لكرة القدم، عندما غمرته مياه الأمطار، وصار بمثابة مسبح كبير خلال كأس العالم للأندية في ديسمبر/كانون الأول 2014. صورة الملعب الذي تحول إلى بركة ماء تناقلتها كبريات وسائل الإعلام الدولية بكثير من الاستهزاء والتبخيس، ما خدش حينها صورة البلاد، خصوصاً أنه تم تجفيف المياه بوسائل بدائية أثارت سخرية العالم، وهو ما أفضى إلى مطالب شعبية بإقالة الوزير، استجاب لها القصر الملكي. وتقدم رئيس الحكومة حينها، عبد الإله بنكيران، بطلب إلى القصر الملكي يلتزم فيه إعفاء أوزين من مهامه، جراء ثبوت اختلالات في الملعب الكبير للعاصمة، كشف عنه تحقيق أمرت بها السلطات العليا في البلاد، إذ أثبت التقرير حينها “المسؤولية السياسية والإدارية المباشرة لوزارة الشباب والرياضة”.

وبعد أشهر قليلة، وتحديداً في مايو/أيار من نفس السنة، سقطت رؤوس وزراء، بعد أن تم إعفاؤهم بطلب منهم جراء تضيق الخناق عليهم من

طرف الرأي العام الوطني، وتم اعتبار قرار إعفائهم من مهامهم بمثابة نوع من تنزيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة، وذلك في حالة الوزير المكلف بقطاع التكوين المهني، عبد العظيم الكروج، بعد أن "تورط" في شراء كمية من الشوكولاتة الفاخرة لأغراض شخصية. وجاء إعفاء الوزير بطريقة سلسة، متوجاً تحقيقاً حكومياً تم خلاله رصد مسار حلوى فاخرة اشتراها الوزير من ميزانية الوزارة لحفل عائلي قبل أن تترصد الصحف والمنابر الإلكترونية فاتورة الشوكولاتة. وتمت الإطاحة بالكروج دفعة واحدة مع وزيرين آخرين، هما الحبيب الشوباني وسمية بنخلدون، لعزمهما الزواج، رغم أن الشوباني رجل متزوج، وهو ما أثار حينها ضجة عارمة سميت بـ"الكوبل الحكومي".

ومرت شهور من دون رصد اختلالات رسمية ترسخ مبدأ المسؤولية السياسية للحكومة، إلى أن اندلعت احتجاجات منطقة الريف في أكتوبر/تشرين الأول 2016، لتكبر كرة الثلج تدريجياً، وتصبح قضية رأي عام وطني، وتتطور الأمور إلى اعتقالات في صفوف النشطاء، وتدخلات على أعلى مستوى في الدولة. وكان من نتائج احتجاجات مدينة الحسيمة تحديداً أن الملك محمد السادس وجه أوامره بفتح تحقيق صارم حيال المتسببين في تعثر وتأخر تنفيذ مشروع الحسيمة منارة المتوسط، باعتبار أن ذلك كان أحد العوامل الرئيسية التي دفعت المتظاهرين في الريف للخروج إلى الشوارع للاحتجاج على تردي أحوالهم الاجتماعية. وانبثقت التحقيقات في ملف الحسيمة، والتي باشرها قضاة المجلس الأعلى للحسابات، عن قرار العاهل المغربي إعفاء عدد من الوزراء وكبار المسؤولين في الدولة، ضمنهم أربعة وزراء، ومسؤول رفيع المستوى يشغل منصب مدير مكتب الكهرباء، ومنع وزراء آخرين من تقلد مناصب رسمية مستقبلاً، ثم إعفاء 14 مسؤولاً كبيراً لم يتم تحديد هوياتهم بعد.

“

تم إعفاء وزير الرياضة والشباب بسبب تداعيات فضيحة ملعب الرباط لكرة القدم

“

وجاءت واقعة مصرع 15 سيدة في إحدى دوائر إقليم الصويرة، بسبب التدافع حول مساعدات غذائية، لتدفع نحو تطبيق النص الدستوري الخاص بربط المسؤولية بالمحاسبة، إذ اتجهت قرارات الإعفاء في حق مسؤولين في الدرك الملكي بسبب "التقصير" في ضبط الحشود البشرية. كما تم عرض محافظ المدينة على القضاء للاستماع إليه، في انتظار ما ستسفر عنه التحقيقات الجارية. وجاء التحول في تطبيق مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة على أرض الواقع، بعد أن كان مجرد نص مكتوب على الورق من دون روح ولا تنفيذ، نتيجة خطب ملكية شددت أخيراً على

ضرورة محاسبة كل مسؤول تورط في إخلالات، إذ قال محمد السادس، في إحدى خطبه، "أشدد على ضرورة التطبيق الصارم لمقتضيات الفقرة الثانية من الفصل الأول من الدستور، التي تنص على ربط المسؤولية بالمحاسبة. لقد حان الوقت للتفعيل الكامل لهذا المبدأ".

عبدالقادر الوالي يمثل أمام هيئة المحكمة الموقرة بإقليم تازة


عبدالقادر الوالي يمثل أمام هيئة المحكمة الموقرة بإقليم تازة بلغ إلى علم الجريدة ، أن المدعو ع الوالي مدير جريدة محلية .. الحدث التازي ، مثل صباح اليوم 2017;11;27 ، وطلب دفاع المتهم من المحكمة الموقرة تأجيل الجلسة ، وبعد ذلك ، ثم تأخير الملف إلى جلسة يوم 2017;12;04 .

يتابع المدعو ع القادر الوالي في ملف جنحي تحت عدد 2016;2602;281 ، يتعلق بالنصب والإحتيال .



الوزير المساعد من الرباط
عبد الحق خرباش
06 99 98 32 90

جريدة التكنولوجيا متحدة على مدار الساعة
الصغير المهني : الخبر في المعلومة
التعريف بمؤسسات المغرب



عبد الحق خرباش

وزير الداخلية المفتشية العامة للإدارة الترابية و المفتشية العامة للمالية

الأحد 26 نوفمبر 2017

زنقة 20 . الرباط

طلب عبد الوافي لفتيت وزير الداخلية موافاته بأسماء الجمعيات التي استفادت من تمويلات متكررة على المشاريع نفسها من ميزانيات جماعات ترابية مختلفة و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية ما يعد هدراً واضحاً للمال العام و تحريفاً لأهداف الشراكة مع هيآت المجتمع المدني.



و تسلم وزير الداخلية قبل أيام تقارير لجان و الإفتحاص المشكلة من

المفتشية العامة للإدارة الترايبية و المفتشية العامة للمالية التي حلت بعدد من الولايات و العملات للتدقيق السنوي للعمليات المالية و المحاسبية .

و قالت مصادر أن أطر وزارتي الداخلية و المالية كشفت عدداً من الإختلالات و التجاوزات في مجالات مختلفة ترتبط بتدبير الموارد البشرية و الهياكل الإدارية و الممتلكات و عقود الأكرية لفائدة الموظفين و حضيرة السيارات كما سجلت عدداً من الملاحظات وصفتها مصادر نفسها بالقاسية بخصوص تمويل الجمعيات المشتغلة في برامج التنمية البشرية و الإجتماعية و أساساً التلاعب في المنح و المشاريع و التقارير المنجزة حولها .

و قالت المصادر نفسها حسب "الصباح" أن وزير الداخلية وجه استفسارات إلى رؤساء مجالس حضرية و مجالس عمالات و مجالس جهات بخصوص إجراء جرد بأسماء الجمعيات و هيآت المجتمع المدني سواء المستفيدة من صفة المنفعة العامة أو غير المستفيدة منها التي تحايلت على الجماعات الترايبية و المبادرة الوطنية للتنمية البشرية للحصول على تمويلات متكررة لأوراق المشاريع نفسها من ميزانيات مختلفة .

و أحدثت ملاحظات وزارة الداخلية حرجاً كبيراً لعدد من رؤساء المجالس المنتخبة الذين برروا ذلك بغياب التنسيق بين مختلف المصالح و اللجان المكلفة بدراسة الملفات و المشاريع و المقارنة بينها و الحسم في صيغة التمويل و الجهة المخول لها ذلك حسب طبيعة المشروع و الفئات المستهدفة .

و كشفت عملية الإفتحاص أن أغلب الجماعات الترايبية لا تولي أهمية كبيرة إلى التنسيق في مجال توزيع المنح و الجمعيات المؤهلة للإستفادة منها ما يستغله عدد منها في الترامي على المال العام و التصرف فيه بصيغ لا علاقة لها بالتنمية المحلية كما لا تنجز أي تقارير حول البرامج و المشاريع المنجزة ووثائق محاسبية تضبط أوجه الصرف

توضيح مهام اللجنة الوطنية للتبعية استغلال المقالع واللجن العمالاتية أو الإقليمية للمقالع

صادق مجلس الحكومة بتاريخ 23 نونبر 2017 على مشروع مرسوم رقم 2-17-369 القاضي بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 27.13 المتعلق بالمقالع. و للتذكير فإن هذا القانون المنشور بالجريدة الرسمية بتاريخ 2 يوليوز 2015 شكل ورشا من أورايش الإصلاحات التي سهرت عليها وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء التي تروم تنظيم وتطوير وتنمية قطاع استغلال المقالع التي تزود مشاريع البناء والأشغال العمومية بالمواد اللازمة بمختلف أنواعها وتوزيعها الجغرافي بجهات المملكة.



جودة الحكومة متحدة على مدار الساعة
التحرير بمؤسسات المغرب
حقيقة
نيوز
06 99 32 90

فالمغرب عرف خلال العشريات الأخيرة استقطابا هاما للاستثمار في قطاع المقالع بالنظر إلى أهميته في تطوير قطاع البناء والأشغال العمومية الذي عرف طفرة كبيرة من خلال إنجاز برامج كبرى للتجهيزات الأساسية كالطرق السيارة والموانئ والسكك الحديدية والمطارات والمناطق اللوجستكية وبرامج فك العزلة على العالم القروي إضافة إلى السدود وبرنامج السكن الاجتماعي والمدن الجديدة والمخطط الأزرق ومختلف التجهيزات العمومية.

غير أن التشريع الحالي المتعلق باستغلال المقالع و الذي يعود إلى
ظهير5 مايو 1914 لا يعطي أهمية للبيئة المرتبطة باستغلال المقالع و
يتميز بسلطات محدودة لمراقبة المقالع وحماية الوسط الطبيعي نظرا
لطاقعه الزجري الغير الرادع، كما أن منشور الوزير الأول رقم
2010/06 بتاريخ 14 يونيو 2010 المنظم لهذا القطاع، ليس له قوة
القانون.



كما أن الممارسة أبانت بشكل واضح أن الإطار القانوني ل1914 يتحمل
نصيبا كبيرا من المسؤولية في ما آلت إليه الوضعية بهذا القطاع،
حيث أن جل مقتضياته أصبحت متجاوزة وعاجزة عن توفير الأدوات
والآليات اللازمة لمواجهة السلبيات التي عرفها هذا القطاع خلال قرن
من الزمن و التي تتمثل أهمها فيما يلي :

- عدم التزام المستغلين بإرجاع حالة المقالع إلى ما كانت عليه،
وعدم القيام بالتدابير الكفيلة بمحو الأضرار التي لحقت بالمحيط
البيئي مما أدى في الكثير من الأحيان إلى أضرار فادحة بهذا المحيط
حيث تحولت بعض المقالع إلى أماكن للنفايات التي أصبحت تهدد الصحة
العمومية؛

- الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية، وما يخلف من آثار سلبية على
مواقع الاستخراج؛

- تملص مستغلي المقالع من تأدية الضرائب المستحقة على الكميات
الحقيقية المستخرجة من المقالع.

هذا بالإضافة إلى وضع الوزارة في موقف حرج في الدفاع عن مصالح
الدولة في العديد من القضايا وعدم استخلاص مبالغ جد مهمة لفائدة
خزينة الدولة بسبب عدم وجود آليات ومساطر في هذا القانون والتي
يخولها القانون رقم 27.13 الذي سيدخل حيز التنفيذ بعد نشر
المرسوم التطبيقي موضوع هذه التدوينة بالجريدة الرسمية.

يتضمن مشروع المرسوم إحدى عشر (11) بابا تلخص فيما يلي:

- الباب الأول يتطرق للمخططات الجهوية لتدبير المقالع من حيث

الإعداد والتصديق والتمثيل داخل اللجنة الجهوية التي يرأسها والي الجهة المعنية قصد إبداء رأيها حول مشروع المخطط الجهوي (المواد من 1 إلى 3)؛

- الباب الثاني يتناول التصريح بفتح واستغلال المقالع من حيث مكونات ملف التصريح والوثائق المرفقة به وإيداعه وآجال دراسته وكذا تسليم وصل التصريح (المواد من 4 إلى 11)؛

- الباب الثالث يحدد الشروط المتعلقة بالشروع في الاستغلال سواء من حيث التصريح بانتهاء أشغال تهيئة موقع المقلع والشروع الفعلي بالاستغلال وتحديد أبعاد المنحدرات والمدرجات والعمق والمسافة ومناطق الخطر وكذا تحديد الشروط التقنية لاستغلال مختلف المقالع (المواد من 12 إلى 19)؛

- الباب الرابع يشير إلى تغيير المستغل عبر إيداع تصريح مشترك للمفوت والمفوت له مرفق بكناش تحملات وتصميان محينان (المادة 20)؛

- الباب الخامس يتناول انتهاء الاستغلال وإعادة تهيئة الموقع من خلال إيداع تصريح بذلك مرفق بإقرار بالكميات المستخرجة خلال سنوات الاستغلال وكذا معاينة المصالح المختصة لأشغال إعادة التهيئة (المادتين 21 و22)؛

- الباب السادس يعالج المقتضيات الخاصة باستخراج مواد من طرف ملاكي الأراضي والتي لا تتعدى 50 م³ داخل مساحة لا تزيد عن 500 م² وذلك لتلبية حاجياتهم الذاتية عبر إيداع تصريح إلى السلطة المحلية المعنية مرفق بوثيقة إثبات ملكية العقار المراد استخراج المواد منه مقابل تسليم وصل التصريح في أجل لا يتعدى 10 أيام من تاريخ إيداع التصريح (المادة 23)؛

- الباب السابع يتضمن مراقبة استغلال المقالع من خلال مسك الوزارة لسجل وطني لجرد المقالع وتوضيح مهام اللجنة الوطنية لتتبع استغلال المقالع واللجن العمالاتية أو الإقليمية للمقالع، التي ينص على احداثهما قانون المقالع رقم 13-27، وكيفية تكوينهما وسيرهما ورئاستهما، وذلك من أجل تكثيف مراقبة استغلال المقالع والمساهمة في المحافظة على البيئة والحرص على استخلاص وتنمية الموارد المالية للجماعات الترابية والخزينة العامة للملكة والمرتبة عن الكميات الحقيقية للمواد المستخرجة من المقالع، (المواد من 24 إلى 32)؛

- الباب الثامن يتطرق للمقتضيات المتعلقة بمعاينة المخالفات عبر تحديد لائحة أدوات القياس أو الأجهزة التقنية التي تعمل بطريقة آلية (المادة 33)؛

- الباب التاسع يحدد المقتضيات الخاصة بالبحث العمومي التي وإن

كانت تحدد وفق المرسوم المتعلق بتحديد كفاءات تنظيم وإجراء البحث العمومي المتعلق بالمشاريع الخاضعة لدراسات التأثير على البيئة فهناك بعض الخصوصيات تتعلق بكفاءات إجرائها بالنسبة للمقالع (المادة 34)؛

- الباب العاشر يتناول الأحكام الانتقالية المتعلقة بالمقالع المقدم في شأنها تصريح بوجه قانوني قبل دخول القانون رقم 27.13 حيز التنفيذ قصد إخضاعهم لمقتضياته داخل أجل لا يتعدى 3 سنوات، وكذا الإجراءات التأطيرية والتقنية اللازمة لمواكبة المستغلين الصغار (المواد من 35 إلى 37)؛

- ثم الباب الحادي عشر خاص بالأحكام المختلفة والنهائية (المواد من 38 إلى 48).

التوصيات الخاصة بالمؤتمر الخامس والثلاثين لصحفيي الضفتين

التوصيات الخاصة بالمؤتمر الخامس والثلاثين
لصحفيي الضفتين

المضيق تيفي

إن الوفد الصحفي المغربي المشارك في المؤتمر الخامس والثلاثين لصحفيي الضفتين، المنعقد بجبل طارق من الثالث والعشرين إلى غاية السادس العشرين من شهر نونبر 2017، الذي تمحور حول: "حاضر ومستقبل

الثقافات بين الضفتين"، وبعد تثمينه للمجهودات الجبارة والمتميزة التي قامت بها جمعية صحفيي منطقة جبل طارق من أجل إنجاح هذه المحطة بفضل المشاركة الوازنة لمثقفين مرموقين من الضفتين بالمغرب واسبانيا، فضلا عن حضور ومشاركة المسؤول الحكومي (الوزير الرئيس لجبل طارق)، فإن الصحفيين المشاركين وبعد التداول في الورشات المقدمة خلال فعاليات المؤتمر خلصوا إلى التالي :



الصحف الإلكترونية من المغرب
06 80 98 32 50
جريدة الإلكترونية منبذدة على مدار الساعة
الصحف الإلكترونية من المغرب
للغرفة المغربية المغربية



1- الدعوة إلى تجويد الصناعة الثقافية، من خلال تنظيم ورشات العمل ضمن سلسلة تنمية القدرات لتسليط الضوء بين العاملين في المجال الثقافي؛

2- دعوة المؤسسات الاعلامية إلى بعث موفدين لتغطية التظاهرات الثقافية والفنية مباشرة عوض الاقتصار على البلاغات والقصاصات الاخبارية؛

3- تشجيع حركة ترجمة الأدب من طرف المؤسسات الثقافية المختصة، من شعر وقصة ورواية، من العربية إلى الاسبانية ومن الاسبانية إلى العربية مع ضرورة الاقتصار على ترجمة الأفراد التي تكون غير وافية في انتشار ثقافة البلدين؛

4- إن السياسات التي توضع والاختيارات والاقتصادية التي تمارس لا تغير المجتمع في عمقه لأن ما يغير هو الثقافة والابداع وبذلك فإن حكومتي البلدين مطالبتان بوضع سياسات ثقافية حديثة، مشتركة وواضحة تستشرف المستقبل؛

5- إن الصحفيين المغاربة يتساءلون عن الأسباب وراء تراجع دور المراكز الثقافية الاسبانية المتواجدة بالمغرب، في مجال الاشعاع الثقافي الاسباني والمغربي والتعريف بمزاياه المشتركة مع ضرورة تسهيل أمور الباحثين المغاربة في ولوج المعاهد والمدارس العليا على غرار باقي دول الاتحاد الأوروبي؛

6- الوفد الصحفي المغربي ومن خلال وقوفه على أهمية الموروث الثقافي المشترك فإنه يشدد على أن التراث المعماري والمراكز التاريخية يجب أن تلعب دورها الكامل في خدمة الثقافة بين البلدين؛

7- إن المؤتمر 35 وقف على غياب المعلومة الكافية للمهرجانات الشعرية التي تنظم بالبلدين، وبالتالي فالمؤتمر يجدد دعوة المثقفين والمبدعين والاعلاميين إلى الانفتاح أكثر على الثقافة المغربية المتوسطة.